

شرح الكافي 44}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين اشهد ان

محمدا عبد الله تعالى ورسوله الله سبحانه وتعالى - 00:00:02

بالحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين من اكتفى اثرهم واتبع هداهم وصار في

منهجهم الى يوم الدين اما بعد قد تكلمنا في درس ليلة البارحة - 00:00:22

عما عرظ له المؤلف في تلكم المواضع السبعة التي اختلف في جواز الصلاة فيها والتي ذكر من بينها المقبرة والحمام ومعاطن الابل

والمجزرة والمزيلة وظهر بيت الله الحرام حجة الطريق او قارعة الطريق - 00:00:42

هذه مواضع حقيقة اختلف فيها العلماء وقد رأينا ان المشهور في مذهب الحنابلة انه لا يصلى في تلك المواضع وان اختلف ايضا

القول بالنسبة لها كما تبيننا ذلك وان جمهور العلماء وهي رواية ايضا للامام احمد يجيزون الصلاة في تلك المواضع اذا امنت النجاسة

اذا كانت طاهرة اي اذا كان - 00:01:04

خالية من النجاسة وقد رأينا ان اشدها انما هو المقبرة لورود الاحاديث وشدة النهي في ذلك وتأكيده ولما يترتب على ذلك ايضا من

التشبه باولئك الذين يعظمون القبور وانتهينا الى اخر جزئية في هذا الموضوع وهي الصلاة الى تلك المواضع. وقد سأل احد الاخوة

في اخر الدرس - 00:01:28

وقلت له سيأتي في ذات الغد لان ما تكلمنا عنه انما هو الصلاة في تلك المواضع والذي بقي الصلاة الى تلك المواضع وهذا الامر لان

الصلاة في تلك المواضع اي الصلاة في داخلها. الصلاة اليها ان يجعلها الانسان في قبلته - 00:01:55

مر لان عمر رضي الله عنه رأى انسا وهو يصلي وامامه قبر فقال له القبر القبر اي نبهه الى ذلك اذا هذه المواضع انتهينا منها في درس

ليلة البارحة وبقي الان - 00:02:15

ان ننظر الى ما تبقى وهو الصلاة التي المواضع هل تجوز الصلاة اليها او لا؟ او ان الصلاة لا تجوز الى بعضها دون بعض بسم الله

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:02:32

والصلاة والسلام الايمان الاكملان على نبينا محمد صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليما

كثيرا قال الامام المصنف رحمه الله تعالى كتاب الصلاة - 00:02:47

قال باب شرائط الصلاة قال والصلاة في هذه المواضع صحيحة لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم جعلت لي الارض مسجدا

وطهورا فحيث ما ادركتك الصلاة فصلي الصلاة في هذه والى هذه - 00:03:02

الى وهذا الذي جعلك تسأل اذا وانتم يعني بعض الاخوة الذين معهم نسخ صحيحة يعني يجوز وسط الضغط ولذلك انا استغربت في

سؤالي فقلت لك الى درس ليلة البارحة الى لان الصلاة فيها انتهينا منه فكيف يعود اليها؟ نحن - 00:03:18

فيه رواية في المذهب يجوز ان يصلى فيها وهي رأي الاثمة الثلاثة اذا كانت خالية من النجاسة. بقي الان الصلاة اليها. ولذلك سترون

الدلة التي سيعرض لها المؤلف الصلاة اليها - 00:03:43

قال والصلاة الى هذه المواضع صحيحة لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فحيث ما ادركتك

الصلاة فصلي متفق عليه هذا الحديث فيه روايات عدة وسيأتي الى محل الشاهد الحديث الاخر لا تجلس على القبور ولا تصلوا اليها - [00:04:00](#)

هذا الحديث هو حديث متفق عليه وجاء بروايات عدة جعلت الارض مسجدا وظهرها فايهما رجل من مهمتي ادركته الصلاة يصل وفي رواية فحيث ما ادركتك الصلاة فصلي وفي رواية سعيدة ما ادركتك الصلاة وصلي فانه مسجد - [00:04:22](#)
اذا هذا في العموم ولكن بالنسبة للصلاة اليها او في منع الصلاة اليها نحتاج الى دليل خاص في ذلك قال الا المقبرة فان ابن حامد رحمه الله قال لا تصح الصلاة اليها. ابن حامد هو شيخ القاضي ابي يعلى يعني من - [00:04:41](#)
ماء الحنابلة اي شيخ احد علماء المذهب الكبار وهو شيخ القاضي ابي يعلى الاب الحنبلي قال وان صلى في مسجد بني في المقبرة لحديث لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها اظن النسخ - [00:05:02](#)

يعني حتى في بعضها ليس فيها الحديث لا تجلس على القبور ولا تصلوا اليها. الاخوة الذين معهم نسخا متقنة مفروم ينتهبوا لهذا نعم قال موجود الحديث قال فان ابن حامد رحمه الله قال لا تصح الصلاة اليها لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:05:22](#)
لا تصلوا اليها. لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليه ومن هنا سترون المؤلف سيستثني من ذلك المقبرة ويقول تجوز الصلاة الى تلك المواظب جميعا الا المقبرة. لماذا استثنى المقبرة؟ لوجود نص يخصها - [00:05:42](#)
ولقد نبهنا في درس ليلة البارحة وقلنا ان الصلاة الى المقابر فيه شبهة. ما هي الشبهة؟ الشبهة هي التشبه بالولئك الذين يتجهون الى المقابر ويعظمونها ويرفعون بعض الموتى فيها عن القدر الذي يخصهم - [00:06:03](#)
هو انهم عباد لله سبحانه وتعالى فيصرفون اليهم بعض انواع الربوبية قال رحمه الله وان صلى في مسجد بني في المقبرة فحكمه حكمها. اذا الصلاة الى هذه المساجد لو صلى - [00:06:25](#)

مثلا الى المزبلة كانت في جهة القبلة او الى المجزرة او الى معاطن الابل. او الى محجة طريق فان الصلاة صحيحة. اما الصلاة المقبرة ففيها شبهة ولذلك انكر عمر رضي الله عنه على انس ابن مالك صلاته الى قبره فناده في الصلاة ولم يمهله - [00:06:43](#)
وحتى يفرق فقال القبر القبر. اي امامك القبر قال وان حدثت المقبرة حوله صحت الصلاة فيه يعني لو وجد مسجد اقيم ثم اقيمت بجواره مقبرة ولو في قبلته فان هذه لا تأتي - [00:07:05](#)

لها لانها حدثت بعد ماذا وجود المسجد لكن الذي يمنع هو ان يبني المسجد في المقبرة او اليها واليها فيه خلاف ايضا كما عرفت قال صحت الصلاة فيه لانه ليس بمقبرة. والرسول صلى الله عليه وسلم قال لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياء - [00:07:24](#)

من مساجد يحذر ما صنعوا. وفي الحديث الاخر ان من كان من قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم والصالحين مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك قال رحمه الله قال عليه الصلاة والسلام اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد - [00:07:49](#)
اذا هذه كلها امور ينبغي ان يتجنبها المسلم ونحن نجد في بعض المساجد في بعض البلاد الاسلامي يوجد فيها عدد من القبور وتجدها في ناحية الخذلة ويتجه اليها وكأن الذين يصلون لا يرون في ذلك بأس - [00:08:10](#)
قال رحمه الله وفي الصحة هذه المواضع وجهان يعني في فضح الحوش او كذلك ايضا الحمام او بيت الله او كذلك ايضا لو كانت المقبرة عليها صفحة وغير ذلك هل له تأثير - [00:08:29](#)

او لا؟ يعني هل يصل في هؤلاء؟ هل يشملها النهي؟ هذا كله ايها الاخوة على قول من يقول بعدم صحة الصلاة تلك قال وجهان احدهما ان حكمها حكمها. ان حكمها حكم ماذا؟ ان حكمها حكم تلك المواضع يعني سطح الحش - [00:08:47](#)
وصفح الحمام كالحمام وما فوق قارعة الطريق كقارعة الطريق لانهم يعتبرون ان الفراغ ذاك يؤدي الى انتقال بينها لوجود رابط وهي تلك الجدر او والاعمة الموجودة وهذا في الحقيقة ايضا - [00:09:08](#)
ليس هو الرأي الراجح وانما الراجح الذي اخره المؤلف. لماذا؟ لاننا لو قلنا بان علة المنع انما هو امر تعبدية الذي قلنا الحكم تعبدية واشرنا اليه وسأل عنه بعض الاخوة وبيناه وقلنا التعبدية هو غير المعلل الذي لا - [00:09:27](#)

تكون علتة معقولة اي الذي لا ندرك كونه ولا حقيقته بل نسلم فان قلنا بان العلة انما هي تعبدية فلا ينبغي لا يجوز ان تسري الى تلك المواضع لان العلة التوقيفية العلة - [00:09:47](#)

غير معقولة المعنى لا يتجاوز بها غيرها لانها غير معقولة المعنى لا تدركها فكيف تنقلها الى غيرها وان قلنا بانها مظنة النجاسة فسطوح تلك الاماكن بعيدة عن النجاسة ايضا. اذا الاقرب انه تجوز الصلاة فيها لكن - [00:10:02](#)

الى ان لا يصلي الانسان فيها قال احدهما ان حكمها حكمها لانها تابعة لها والثاني تصح لانه ليس بمظنة النجاسة ولا يتناوله النهي. كل حال انت قلت ان حكمها حكمها يعني على تقصيره هو والا ان حكمها حكمها يكون - [00:10:20](#)

يعني كله يعني يحتملني قال والثاني تصح لانه ليس بمظنة النجاسة ولا يتناوله النهي. اه لانها ليست بمظنة النجاسة ولو قلنا بان الحكم ايضا فهذا اقوى مما يبعدها قال المصنف رحمه الله تعالى باب ستر العورة - [00:10:40](#)

نحن الان اخذنا ايها الاخوة شرطين من شروط صحة الصلاة الاول انما المؤلف عدها ستة وبدأ اولاً بالطهارة من الحدث لاهميتها لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. ثم بعد ذلك انتقل الى الطهارة من ماذا؟ من النجاسة - [00:11:02](#)

وقد مر بنا عدة ادلة ومنها قوله عليه الصلاة والسلام في ثوب الحيض احدا ان يصيب ثوبها دم الحيض فقال عليه الصلاة والسلام ثم تقرصه ثم تنضحه بالماء. وانتهينا ايضا من ذلك ومن المواضع التي اختلفت في الصلاة فيها. الان - [00:11:25](#)

سينتقل الى الشرط الثالث ما هو الشرط الثالث هو ستر العورة؟ هناك شيان ايها الاخوة ستر المصلي وهناك ستر العورة وهذه تختلف عن هذه فطرة المصلي هو ما تجعله بينك وبين القبلة. وسترة المصلي ان كان لك امام فسترة الامام لك - [00:11:45](#)

ستر العورة هل هو يخص الصلاة؟ المؤلف هنا ذكر - [00:12:05](#)

ان ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة فهل وجوب ستر العورة يخص الصلاة او هو يخصص يعم ايضا غير الصلاة؟ الحقيقة ان كثر العورة واجبة الله سبحانه وتعالى يقول يا بني ادم - [00:12:21](#)

خذوا زينتكم عند كل نفس يقول سبحانه وتعالى والاية الاولى والثانية في سورة الاعراف يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم ريشا ولباس التقوى والثواة جمع سوء والمراد بذلك العورة. اذا وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام - [00:12:39](#)

في حديث جرهد لما حفر الآثار عن فخذه غط فخذه فان الفخذ عورة اذا هذا هذه الدالة تدل بعمومه على وجوب ستر العورة. بعد ذلك ننتقل الى ما يتعلق بالصلاة وهو الذي - [00:13:02](#)

انا وهو موضوع درسنا ما حكم ستر العورة في الصلاة بعد ان عرفنا بان العورة عن الانظار يعني عن النظر واجب متعين لا يجوز للمسلم ان يكشف عورته ستر العورة ايضا شرط من شروط صحة الصلاة. ولم يخالف في ذلك الا بعض المالكية - [00:13:19](#)

وبعض المالكية يقولون بانه واجب وليس بشرط يعلمون الشرط ما لا يصح المشروط الا به. واما الواجب فانه اخف من الشرع. اذا بعض المالكية قالوا بان ستر العورة واجب ما دليكم؟ قالوا لان ستر العورة لا يقتصر على الصلاة بل يجب فيها وفي غيرها فسوينا بينهما. وبعضهم - [00:13:44](#)

فرق بين الذاكر والساهي يعني الناسي. فالذي يذكر يجب عليه تكون شرطا يعني يكون ستر العورة شرطا في حاله والذي يسهو لا يكون شرطا في حقه. واما جمهور العلماء ومنهم بقية الأئمة ومنهم ايضا بقية المالكية - [00:14:08](#)

يرون ان ستر العورة شرط من شروط الصلاة. وقد وردت في ذلك عدة احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. او المؤلف جملة منها منها قوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار - [00:14:28](#)

والخمار ما يغطي به اي ما تغطي به عورتها. وسياتي الكلام عن عورة المرأة. وليس المراد ايها الاخوة حائض هنا التي اصابها الحيض لا لان التي يصيبها الحيض لا تجب عليها الصلاة. فان الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة. ولكن - [00:14:48](#)

المرأة التي بلغت سن المحيض اي حاضت اي اصبحت الصلاة واجبة في حقها اي صارت خلفه يلزمها ان تؤدي الصلاة ومن ما يجب عليها او يشترط في حقها ان تكون ايضا ان تكون - [00:15:08](#)

فهذه المرأة قد سترت عورتها قال وهو الشرط الثالث للصلاة روت عائشة رضي الله عنها وارضاهها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار رواه ابو داود رحمه الله وغيره - [00:15:28](#)

هو حبيب صحيح لا نافية لا يقبل معناته ينفي القبول واذا لم يكن العمل مقبولا فانه يكون مردودا. واذا كان مردودا فان الصلاة لا تصح بدون ستر يا العورة لان - [00:15:50](#)

نسر العورة شرط من شروط صحة الصلاة والمشروط لا يتحقق الا بوجود الشر واذا تفسرت انت فالمشروط فلا تصح الصلاة الا ان يكون معذورا كما سيأتي ان يكون من اهل الاعذار الذين يسقط في حقهم ماذا تطرو العورة بمعنى لا يجد ما يستتر به عورته - [00:16:08](#)

فهذا امره يختلف وسيأتي الكلام عن يشير اليه المؤلف ان شاء الله قال وعورة الرجل ما بين سترته وركبته. وعورة الرجل ما بين سترته وركبته الان المؤلف سيحدد لنا العورة بالنسبة للرجل وبالنسبة للمرأة - [00:16:31](#)

وهل الامة تلحق بالرجل لانها تباع وتشترى كالسلعة؟ او انها تلحق بالحرية. وايضا هل هناك فرق بين الايمان هل هناك فرق بين الامة المملوكة ملكا كاملا وبين المدبرة التي مثلا عل - [00:16:52](#)

عتقها على شرط الموت اي دبر الحياة. وكذلك ايضا المكاتبه والتي ايضا عتق بعضها او لا فرق في ذلك هذا يشير اليه المؤلف وسنقف عنده ان شاء الله ونبينه. اذا عورة الرجل ما بين السرة الى الركبة - [00:17:12](#)

وما معنى ما بين؟ اي ما تحت السرة وما فوق الركبة ويحتجون بان السرة ليست من العورة بدليل ان ابا هريرة رضي الله عنه قبل سره الحسن فلو كان من العورة لما قبلها ولما جاز كشفها - [00:17:32](#)

والعورة ايضا خارجة والركبة ايضا خارجة من العورة وقد ورد في ذلك حديث لكن في كل ما فيه ولم يخالف في ذلك الا ابو حنيفة رحمه الله فانه يرى ان الركبة من العورة لحديث الركبة من العورة ولكنه حديث ضعيف لا يصلح - [00:17:52](#)

به. اما جمهور العلماء وهم الامام احمد ومعه الامامان الاخران مالك والشافعي. فيرون ان عورة الرجل ما بين السرة والركبة. ما معنى بين السرة والركبة؟ اي ما تحت السرة وما فوق الركبة. اذا السرة - [00:18:12](#)

تخرج وكذلك الركبة هذا هو حد العورة. لكن ليس معنى هذا ان يأتي الانسان بسر وال يغطي مثلا ما بين سترته وركبته ويصلي فيه؟ لا الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي احدكم الا وعلى الا وعلى عاتقه شيء من - [00:18:32](#)

لو نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل في ثوب واحد ليس على عاتقه شيء. يعني ليس على عاتقه شيء وفي رواية منه شيء وفي رواية ليس على عاتقيه شيء. لا يصلي الرجل في ثوب واحد ليس على عاتقيه او ليس على عاتقه شيء او منه شيء - [00:18:52](#)

قال وعورة الرجل ما بين سترته وركبته لما روى ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما بين السرة وما بين الركبتين عورة. اه قوله ما بين سترته وركبته ولو قلت ما - [00:19:12](#)

فبين سترته وركبته لكان جائزا فلو اختصرت على ركبة واحدة المراد الجنس يدخل فيه ماذا؟ الركبتان. ولو قلت على ما بين سترته وركبته تكون حددت الركبتين وهما المقصود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين السرة وبين الركبتين عورة - [00:19:34](#)

ماذا قال هو لنفسه هذا الذي انا وضحته انا يعني ما بين السرة والركبة قلت اسفل الصرة وفوق الركبة قال رواه ابو بكر رحمه الله باسناد. اعد اعد انا انشغلت. قال - [00:19:59](#)

لما روى ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما بين السرة وبين الركبتين عورة رواه ابو بكر حديث ايضا كل ما فيه. نعم - [00:20:19](#)

رواه ابو بكر باسناده وعن جرهد ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال له غط فخذك فان الفخذ من العورة حديث جرهد هذا رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حسر عن فخذه يعني كشف - [00:20:32](#)

فقال له غط فخذك فان الفخذ عورة. يعني غط فخذك فان الفخذ عورة لكن الذين قالوا بان الفخذ ليس بعورة متى يأتي رواية للحنابل

اقتصر على الفرجين سنعلق عليها غط فخذك فان الفخذ عورة - 00:20:51

هذا دليل على انه عورة ولذلك نجد ان البخاري رحمه الله تعالى عندما اورد حديث انس المتفق عليه الذي يذكره المؤلف وتعلمون بان البخاري احاديث واما ان تكون تعليقات وهي الاحاديث التي لا تتوفر - 00:21:11

فيها شروطه فيأتي بها على طريق الترجمة او تعليقا. وقد جاء بحديث جرهد ثم وجاء بحديث انس موصولا يعني بسنده وقال حديث انس اسند يعني اقوى سنداً وحديث جرهد احوط - 00:21:29

الذي يغطي فخذك فان الفخذ عورة. فيأتي الكلام عن حديث انس ولذلك قالوا ان فقه البخاري في تراجمه في تراجمه قال رواه احمد رحمه الله في المسند قال وليست السرة والركبة من العورة. لما ذكرنا وعنه رحمه الله انها الفرجان. يعني وعنه الظهير يعود -

00:21:48

يعني هناك رواية للامام احمد ان العورة هما الفرجان يستوعتان يعني الفرجان هما القبل والدبر. بالنسبة للرجل بالنسبة للمرأة سيأتي الكلام عنها كلها عورة. بالنسبة لما للرجل هل تلحق به الامة؟ ايضا هذه مسألة اخرى - 00:22:11

اذا الرواية الاخرى ان العورة هي الفرجان فلو قدر ان رجلا صلى ولم يغط الا الفرجين هل تصح صلاة او لا على هذه الرواية تصح مع انه قصر في ذلك لانه مطالب بان تكون عورته بان تكون سترته كاملة - 00:22:32

قال وعنه انها الفرجان لما روى انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم يوم خيبر حسر الابل داروا عن فخذة حتى اني لانظر الى بياضي فخر النبي صلى الله عليه واله وسلم رواه البخاري رحمه الله - 00:22:52

البخاري ومسلم ولعل بعض الناس تجدون يمكن علق عليه فانتبهوا هو متفق على هذا الحديث معروف نراه موجود نب عليه هذا الحديث متفق عليه اليس كذلك؟ ها؟ ما ذكر حديث انس هو متفق عليه اعتقد موجود في النسخ. نعم. موجود؟ هذي مشكلتكم

تنظرون في النسخ ولا تنتبهون - 00:23:12

هذه النسخ التي فيها تحقيق التركي موجود فيه اذا هي يتكلم الذي فيها التحقيق انا اريد يعني انا اسأل الكل اسأله شيخ واخوة معهم اليس كذلك؟ اه طيب اذا هو حديث وهذا يهم ايها الاخوة اذا هو حديث متفق عليه. لان هذا من الاحاديث التي تتكرر فتستقر

في ذهن الانسان. اذا هو حديث - 00:23:41

متفق عليه وهذا الذي اشرت اليه قبل قليل وقال عنه البخاري حديث انس اسند وحديث ماذا جرهد احوط؟ احوط لماذا؟ لانه قال غطي فخذك فان الفخذ عورة بينما حديث انس رأى رسول الله - 00:24:04

صلى الله عليه وسلم يوم خيبر اي يوم غزو خيبر حسر الازار اي كشف الازار عن فخذة حتى انه قال اني لارى بياض فخذة عليه الصلاة والسلام. وايضا يدل عليه الحديث الاخر الذي لم يرد المؤلف وهو حديث عائشة رضي الله عنها - 00:24:20

وهو في صحيح مسلم نعم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته كاشفا عن فخذة فاستأذن ابو بكر فاذن له وهو على ذلك ثم استأذن عمر فاذن له وهو على ذلك يعني وهو لا يزال حائرا كاشفا الازار عن فخذة - 00:24:39

جاء في رواية اخرى فاستأذن عثمان فاستأذن عثمان رضي الله عنه فغطى رسول الله فاذن له وغطى فخذة وقال الا استحي من رجل تستحي منه الملائكة. ولذلك عدوا ذلك من فضائل عثمان رضي الله عنه. وليس معنى هذا ان عثمان - 00:25:00

افضل من ابي بكر وعمر لا. فابو بكر افضل من الكل ثم يليه عمر ولكن هذا له فضائل وهذا له فضائل. وابو بكر رضي الله عنه انفراد ببعض الفضائل والخصائص وانفرد عمر رضي الله وانفرد ابو بكر وعمر ايضا بخصائص اقتدوا بالذين من بعدي - 00:25:20

في حديثه عليه الصلاة والسلام ابي بكر وعمر وليس هذا هو محل الحديث عن هذه القضية. لكن لا يفهم بعض الاخوة بانه اذا وقف على تفضيل صحابي في قضية معينة انه افضل الصحابة. اليس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر قال لاعطين الراية رجلا -

00:25:40

يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله. فاشترأت اعناق الصحابة وكل منهم تطلع اليها فسأل عن علي رضي الله عنه فقيل انه ارمد فدعا به عليه الصلاة والسلام فبصق في عينه فشفي فاعطاه الراية واوصاه الوصية المعروفة التي هي اذا - 00:26:00

وقال اقرؤكم ابي واخباكم علي واعلمكم بالحلال والحرام معاذ. وافرضكم زيد ابن ثابت. فالرسول صلى الله عليه يعطي بعض الخصائص والصحابة لكن عندما تأخذهم واحدا واحدا فابو بكر افضلهم على الاطلاق ولو وزن ايمانه بايمان الامة - [00:26:20](#) وقال عليه الصلاة والسلام لو كنت متخذنا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا. وقال سدوا علي هذه الخوخة الا خوخة ابي بكر وامره ان يصلي الى غير ذلك من الادلة وفي فضائل عمر وفي فضائل ايضا عثمان وعلي وكذلك ايضا طلحة والزبير وعبد الرحمن ابن - [00:26:40](#) عوف وغير هؤلاء والصحابة كلهم عدول. والله سبحانه وتعالى قد رضي عنهم ورضي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فينبغي الا نذكرهم الا بخير. بل يجب على المسلم الا يرد ذكرهم على لسانه الا بالثناء الحسن - [00:27:00](#)

قال رحمه الله قال رواه احمد في المسند وليس في السرة والركبة من العورة لما ذكرنا وعنه انها الفرجان لما روى انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم يوم خيبر حصر الادارة حصر الادارة عن فخذ حتى اني لاناظر الى بياض فخذ - [00:27:20](#) صلى الله عليه واله وسلم رواه البخاري. رواه البخاري ومسلم. اذا انحفر بمعنى كشف ومثله حديث عائشة الذي اخرج مسلم في صحيحه واخرجه بعض اصحاب السنن ايضا في قصة دخول ابي بكر ثم عمر ثم عثمان ايضا ولكني اذكر انها في - [00:27:45](#) في رواية مسلم قال وعورة الحر والعبد سواء لعموم الاحاديث. نعم الادلة عامة فهذا رجل وهذا رجل ولا يختلفان. وهذا امر يتعلق بحكم الا وهي لا تختلف ولكن يختلف ماذا العبد عن الحر في ان العبد انما تسقط عنه بعض الاحكام؟ ولذلك عندما نقف عند -

[00:28:05](#)

باب التخفيف في الشريعة الاسلامية نجد ان من اسباب التخفيف النقص العبد وكذلك المرأة خفف عنهما لوجود نقص في بعض الامور. فلا يجب على المرأة جهاد ولا جماعة وكذلك ايضا العدة - [00:28:27](#) بالنسبة للامى اقل من الحرية وكذلك الطلاق وكذلك ايضا الحدود وغير ذلك من الامور الكثيرة التي ان شاء الله يمر بنا قدر منها في ابوابه قال المصنف رحمه الله تعالى فصل والمرأة كلها عورة الا الوجه وفي الكفين رواية - [00:28:44](#) اما المرأة فهي في الاصل فيها هي كما يقولون جوهرة ثمينة ينبغي ان تحصد وان تصان وان يحافظ عليها ومن المحافظة عليها عموما ان تبقى مستترة. واما بالنسبة للصلاة فذلك اشد. فانها كلها عورة الا وجهها - [00:29:06](#) وكفيها والكلام يدور حول قول الله تعالى ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها. ما المراد ما ظهر منها؟ هل هو الوجه والكفان او هما الوجه فقط تفسير ابن عباس بانهما الوجه والكفان وتعلمون ان هذه - [00:29:26](#)

اية مما اوردت بالنسبة لحكم حجاب المرأة اهو واجب او لا؟ اي تغطية الوجه والصحيح انه واجب وهناك ادلة كثيرة ان شاء الله نتناولها ان شاء الله في محلها قال والمرأة كلها عورة الا الوجه وفي الكفين روايتين وفي الكفين روايتان لقول الله تعالى - [00:29:46](#) ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكفيها. ولا يبدن هذا نهي. ومعنى يبدن يظهره ولا يبدن زينة الا ما ظهر منها. اي مما يظهر. ولكن هذا في ماذا عام ولكن انتم ترون بماذا - [00:30:12](#) لان الجمهور عندما تكلموا عما يتعلق بتغطية الوجه استدلووا بعدة ادلة وتعلمون هناك رأيان بالنسبة للصحابة رأي لابن عباس يقابله رأي لعبدالله ابن مسعود فيما يتعلق بتغطية الوجه قال قال رحمه الله ولانه يحرم ستر الوجه بالاحرام وستر الكفين بالقفازين ولو كان عورة لم - [00:30:37](#)

يحرم سترهما قال ولانه يحرم تغطية الوجه في الاحرام. ولذلك يقولون احرام المرأة في وجهها ما معنى يعني لا يجوز للمرأة وهي محرمة ان تغطي وجهها. لكن هل هذا على اطلاقه؟ الجواب لا - [00:31:06](#) لا تغطي وجهها اذا لم تكن بحضرة اجانب او لم يقابلها اجانب. اما ان كانت بحضرة اجانب اي ليسوا محارم لها او مر بها اناس ركض فانها تغطي كما في حديث عائشة رضي الله عنها في الحج لان - [00:31:26](#) هنكن يكشفن عن وجوههن فاذا اقبل الراكب ارخينا الخمار على وجوههن اي غطيناهن. وكذلك ولا المرأة ولا تلبس القفازين ايضا المرأة منهية عن ان تنتقد اي تطلع النقاب على وجهها ولا تلبس - [00:31:46](#) القفازين يعني وهي محرمة. فهذا استدل بهما اي حديث الحديث الذي ورد في الحج في هذه المسألة فقالوا كونها لا تغطي الوجه في

الحج وايضا لا تلبس الخفافين هذا يستدل به على ماذا؟ على انها لا تغطي في الصلاة ولكنه ليس نسا في الصلاة - [00:32:06](#)
يعني هذا نص في الحج ولكنه ليس نص في الصلاة ولكنه يؤخذ عن طريق القياس قال ولانه يحرم فتر الوجه بالاحرام وستر الكفين
بالقفازين ولو كان عورة لم يحرم سترهما - [00:32:29](#)

قال والثانية ان الكفين ان الكفين عورة لان المشقة لا تلحق في في سترهما واشبه ثائر بدنهما وهذا هو الاحوط في الحقيقة لان
الاحوط هو ماذا انهما يعني حقيقة يعني - [00:32:47](#)

ان الوجه والكفين ليسا بعورة ولكن الاحوط هو خروج من الخلاف ان تغطي كفيها قال والثاني ان الكفين عورة لان المشقة لا تلحق
في سترهما ما اشبه سائر بدنهما وما عدا هذا عورة - [00:33:07](#)

يعني وما عدا الوجه والكفين فهو عورة وهناك خلاف بين العلماء بالنسبة للقدمين الخلاف هنا خارج المذهب ولذلك لم يعرض له
المؤلف لقوله صلى الله عليه واله وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. ما معنى خمار؟ ليس الخمار فقط هو الذي - [00:33:28](#)
فقط على راسه وتغطيه لا الخمار وما تغطي به بدنهما. وسيأتي الكلام فيما تلبس المرأة وفيما يلبس الرجل واي اللباس اكمل؟ واي
اللباس يجزئ هذا ايضا فيأتي ان شاء الله - [00:33:50](#)

قال وعن ام سلمة رضي الله عنها وارضاهها قالت يا رسول الله تصلي المرأة في درع وخمار وليس عليها ازار فقال نعم اذا كان اذا كان
سابغا يغطي ظهور قدميها رواه ابو داود رحمه الله. طيب يعني ام - [00:34:06](#)

ويزول الرسول صلى الله عليه وسلم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصلي المرأة في درع وخمار؟ الدرع هو القميص اي
الثوب. وهذا يطلق على ماذا؟ الرجل فيقال خميس والمرأة يقال له - [00:34:26](#)

درع والمراد به هو الثوب او القميص الذي يلبسه الرجل او المرأة. فيسمى في حق المرأة درعا وفي حق الرجل قميصه ولو قلت
قميص فانه لا يظر. اتصلي المرأة في درع وخمار؟ قال نعم اذا كانت سابغا - [00:34:42](#)

ولكن ايضا ورد في حديث اخر كما سيأتي عند عمر انه يضاف الى ذلك ايضا شيئا اخر. يضاف الى ذلك شيء اخر قال قال المصنف
رحمه الله تعالى فصل وما يعني ما تلتحف به. نعم - [00:35:00](#)

قال المصنف رحمه الله فصل وما يظهر غالبا من الامة في الرأس واليدين الى المرفقين والرجلين الى الركبتين ليس بعورة. المشهور
ان عورة لا ما كالرجل ما بين السرة والركبة. هذا هو - [00:35:20](#)

ولكن يوجد خلاف في داخل المذهب وخارجه. ولكن المشهور ان عورة الامة كالرجل تماما ما بين السرة والركبة قال لان عمر رضي
الله عنه وارضاه نهى الامة عن التقنع والتشبه بالحرائر. ما معنى التقنع؟ يعني لبس القناع - [00:35:35](#)

هذا من شعار الحرائر. فالحررة كانت تأتي متقنعة تترك فتحة في العينين لترى الطريق فكنا اذا عملنا ذلك تشبهنا بالحرام. فاراد عمر
رضي الله عنه ان يوجد فرقا وميدة بين الحررة والعمى ولذلك نهى - [00:35:58](#)

نعم قال القاضي في الجامع وايضا يترتب على التقنع التشبه بالحرائر فنهان عن التشبه بالحرائر قال القاضي في الجامع وما عدا
ذلك عورة؟ يعني في الجامع واحد من كتب القاضي ابي يعلى - [00:36:21](#)

قال وما عدا ذلك عورة لانه لا يظهر غالبا اشبه ما تحت السرة وقال ابن حامد رحمه الله عورتها كعورة الرجل وهذا هو المشهور كما
ذكرت لكم عند العلماء فيما روى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا زوج احدكم امته عبده
او - [00:36:41](#)

او ازيه فلا ينظر الى شيء من عورته وانما تحت السرة الى الركبة عورة. عبده يعني مملوكة اجيره من يعمل عنده بهجرة. هذا هو
المراد. يعني اذا زوج امته اي مملوكة وله ان يزوج ايضا ما مملوكة امته اي مملوكة او اجيرة يعني - [00:37:07](#)

لمن يعمل عنده باجرة قال يريد عورة الامة رواه الدار قطني رحمه الله. وتعلمون لا يجوز للحر ان يتزوج العمى الا اذا لم يجد قولا
قال ولان من لم يكن رأسه عورة لم يكن صدره عورة كالرجل - [00:37:31](#)

والمدبرة لكن هذا الكلام الذي يتكلم عنه العلماء انما هو في جواز لو اقتصر الامة او الرجل على ذلك تصح صلاته لا لكن هناك اداب

اللباس وهناك عظام وما يشرع فينبغي للمسلم دائما ان يحافظ على شكله وعلى مظهره - [00:37:53](#)

والله تعالى قال خذوا زينتكم عند كل مسجد لذلك ينبغي للمسلم ايضا ان يحفظ بدنه ويأتي في مقدمة ذلك عورته وان يختار

الملابس الطيبة وان ينوع ملابسه. ولذلك جابر رضي الله عنه لما صلى - [00:38:13](#)

في نفر عنده بعد زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد ملتحفا به. في ثوب واحد حتى انه من كان يضع اطرافه

على عاتقيه ولما سئل عن ذلك قال كلمة ما معناها ثكلتك انظر - [00:38:35](#)

اتانا لنا اكثر من ثوب في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن بعد ذلك وسع الله تعالى عليه ولذلك لما سئل رسول الله صلى الله

عليه وسلم ايصلي الرجل في ثوب واحد؟ قال او لكلكم ثوبان؟ او لكلكم ثوبان؟ يعني لكل واحد - [00:38:54](#)

منكم ثوبان وهذا حديث متفق عليه. فتعلمون كان الرجل له ثوب واحد يغسل ويكرر غسله واذا غسل يتوقف وكذلك المرأة. فلم تكن

الحال كما نحن عليه الان وسع الله تعالى علينا - [00:39:11](#)

تكاثرت النعم تنوعت فيما يتعلق بالمأكل والمشرب والملابس والمساكن وغير ذلك وهذا يتطلب منا زيادة في الشكر ولكنهم كانوا مع

قلة ماذا الدنيا كانوا اكثر شكرا وحمدا وخضوعا وذلا لله سبحانه وتعالى منا - [00:39:28](#)

قال والمديرة والمعلق عتقها بصفة ناخذها واحدة واحدة حتى يعرف الاخوة ما معنى مديرة المديرة هي التي اعتقها التي اعتقها

سيدها ولكنه علق ذلك بموته. يقول لها انت عتيقة او - [00:39:48](#)

اعاقت بعد موتي. دبرها التدبير هو التأخير ويقال دبر الصلاة يعني بعد الصلاة دبر الشيء يعني بعده. اي يقول لها انت مديرة يعني انت

حرة بعد يا وفاتي. اذا هي في وقت حياته مملوكة. متى تقع عليها الحرية؟ بعد موته. وليس - [00:40:08](#)

لاهمه ان يغيروا من ذلك. ولكن ايضا لو قدر ان عليه دينا واعتق ما عنده من العبيد وليس له غيرهم. الرسول صلى الله عليه وسلم باع

بعضهم. ودبر بعضهم ماذا؟ لان هناك دين والدين يأتي في مقدمة هذه الامور فليس له ان يعتق ما عنده من المال ويتبقى الديون -

[00:40:33](#)

في ذمته وهذا سيأتي الكلام عليه ان شاء الله في كتاب قال والمديرة والمعلق عتقها بصفة كأن يقول لها مثلا ان تعلمت الصنعة

الفلائية تعلمت الكتابة فانت حرة. اذا علقها على صفة من الصفات - [00:41:02](#)

قال والمديرة والمعلق عتقها بصفة كالقن لانهما لا لا انت يعني هنا ينبغي ان تقف وتقول وعلق عتقها المراد يضرب مثل كالقن ما معنى

القن؟ يعني الذي عتقه كامل يعني المديرة ومثلها كذلك - [00:41:22](#)

والتي اعتق بعضها والتي ايضا علق عتقها على شرط هؤلاء يعاملون معاملة القن ما معنى القن يعني كامل الرق اي الذي مملوك ملكا

كاملا لم يحر جزء منه. الاخوة بحاجة الى ان نفهم نوضح لهم - [00:41:42](#)

عبارات ولا نستطيع ان نشرحها لانها ستأتي في ابواب اخرى. نعم انا والمديرة والمعلق عتقها بصفة كالقني. ها هنا تماما. لانهما مثلها

في البيع وغيره وام الولد. ما معنى لانهما مثلها في البيع؟ يعني يجوز له ان يبيع - [00:42:02](#)

لان هذه بعد لم تكن حرة فيجوز بيعها. يعني هل يجوز له ان يرجع في ذلك؟ قالوا نعم ما دام في حياتنا وان يرجع. ولكن قد

اختلف فيه هي الهدى لو ان انسان وهب اخرهبة - [00:42:23](#)

هل له ان يرجع فيها؟ مع ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال الرجوع في هبته كالكلب يقيه ثم يعود في قيئه قصة ابي ذاكرا عندما

وهب ابنته عائشة حائطا له سأله هل تصرفت فيه او لا؟ قالت لا فردها واخبرها بان لها اخوات - [00:42:38](#)

والاخرى لم تكن قد ولدت ولكنه قال ذلك فإسالة لانها كانت في بطن امها وقد ولدت فعلا قال وام الولد ام الولد ما هي التي

يعني دخل بها؟ ماذا سيدها؟ فولدت له. فهل تعامل معاملة لامة او - [00:42:56](#)

الحرية فيها خلاف والمعتق بعظها يعني التي بعظها معتق تعامل ايضا معاملة الامن ولكن المعتق بعظها ذلك ايضا

المكاتبة ومثلها ايضا ام الولد فيها خلاف اتلحق بالامى هذا هو الاشهر او تلحق بالحرية لوجود صفة من صفات الحرية - [00:43:16](#)

قال وام الولد والمعتق بعضها كذلك لان الرق باق فيهما الا انه يستحب لهما التستر. اه يستحب لهما. اذا ليس واجبا لماذا انها او لانهم

في طريقهن الى الحرية وغالبا الامة اذا تحرر بعضها فان الله سبحانه وتعالى ييسر لها الامر ويتحرر باقيه. وتعلمون - [00:43:44](#)
ترغيب الاسلام وحظه على ماذا عتاق الرقاب فك رقبة او اطعامه في يوم ذي مسغبة وان ايضا اعتاق الرقابيات في مقدمة الكفارات
من جامع في نهار رمضان كذلك في الظهار في القتل نجد ان الاسلام - [00:44:14](#)

وضع الرق في مقدمة تلك الامور لماذا؟ ليحض المسلمين على ذلك وانه لو ان انسانا اعتق شركا له في عبده فانه يسري الى نصيب
الطرف الاخر الشريك الاخر فيعتقه من ما له فيصبح حرا - [00:44:30](#)

وله ايضا ان يكتب على الباقي فيدفع اقساطا يعمل لسيده وقتا الذي بقي حقه ووقتاً لنفسه فيجمع وله ان يحرر نفسه والله تعالى
يقول فكاتبوه من علمتم فيهم خيرا واتوهم من مال الله الذي اتاكم ولا تكرهون - [00:44:49](#)

فتياتكم على البغاء ان اعدن تحصنا فاعرض الحياة الدنيا قال الا انه يستحب لهما التستر لما فيهما من شبهة الاحرار وعنه رحمه الله
انه ما قال لما فيهما الا انه يستحب لهما التستر لما فيهما من شبه الاحرار. وان الشبه شيء اخر والشبه شيء. ولذلك القياس القياس -

[00:45:09](#)

علة وقياس الشبه وقياس العلة اقوى من قياس الشابه لان العلة الموجودة في الاصل تجدها موجودة في الفرس ولذلك تجمع بينهم
يقول اما قياس فهو اضعف لوجود تشابه بين المقيس والمقيس عليه - [00:45:38](#)

قال وعنه رحمه الله انهما كالحرمة لذلك وعنه اي وعن الامام احمد والخلاف في المذهب وفي غيره قال المصنف رحمه الله تعالى

وعورة الخنثى المشكل كعورة الرجل. تعرفون الخنثى المشكل ايها الاخوة هو الذي لم تتبين حاله اما اذا - [00:45:53](#)

تبينت حاله يعني الذي يكون فيه شبه من الذكر وشبه من الانثى فهو بعد لم تتحدد حاله. متى تتحدد حاله؟ اما البلوغ لان تغلب
الذكور على الانوثة او العكس او تحيض يحيض الخنثى ويصبح امرأة ويخرج ثديان او يتبين الذكر الى غير ذلك مثل الاحتلام فحين

- [00:46:15](#)

يقرر هذا وبعضهم يبقى خلفا يعني هناك البعض يبقى خنثى كل حياته وهذا هو الذي يتكلم فيه الفراغيون في ميراث الخنثى قال

وعورة الخنثى المشكل كعورة الرجل لان الاصل عدم وجوب الستر فلا نوجبه بالستر - [00:46:39](#)

وان قلنا العورة الفرجان لزمه ستر قبره وذكره. قولوا لان الاصل هو الستر يعني ستر العورة يعني هذا بالنسبة لستر العورة ولكن الستر

مطلوب في كل حال يعني يجب على الانسان ان يستر عورته سواء كان في الصلاة او في غيره. فلننتبه لهذا - [00:47:03](#)

قال لزموا تستر قبوله وذكره لان احدهما واجب الستر ولا يتيقن ستره الا بسترهما قال وانكشف من العورة شيء يسير عفي عنه.

تعلمون ايها مر بنا يعني ترون خصوبة هذه الشريعة - [00:47:24](#)

اشتمالها على حاجات الناس ما يحتاجون اليه في كل اموره ما فيها من التيسير من رفع الحرج من التخفيف فالانسان لو كان مثلاً

يصلي وعليه توبة وليس عليه توابا فجاءت ريح شديدة وهذا الثوب الذي عليه لا يصف البشر يعني يؤصل بمعنى ليس رقيقا -

[00:47:42](#)

رفعت ثوبه قائلاً فاعاده ان نقول بطلت الصلاة فالجواب لا اذا او كذلك ايضاً لو انه اذا سجد بدأ شيء يسير فانه لا يقال بان صلاته نادر

المؤلف ذكر الدليل او لا نعم اقرأ - [00:48:03](#)

وان انكشف من العورة شيء يسير عفي عنه لان اليسير يشق التحرز منه قال وان كثر نقص نقص اذا المؤلف هنا ذكر الدليل العقلي ولم

يذكر الدليل النقدي والدليل النقلي يهمننا - [00:48:19](#)

ولعلكم تذكرون او مر ببعضكم قصة عم ابن كلمة قضية صغير الذي كان يقف في طريق القادمين عن من رسول الله صلى الله عليه

وسلم يسألهم عما تلقوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:48:35](#)

فلما انطلق والده ومن معه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال يا امكم اقرب وفي

الحديث المتفق عليه يعم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سوا فاعلمهم للسنة. واختلف العلماء في - [00:48:53](#)

هل هو الاقرع الاكثر قرأنا؟ او الاجود قرأنا والمراد به الفقيه. وانتم تعلمون بان الامام يحتاج الى اكثر مما يحتاج الى القراءات فلو

تعلم القراءة التي يحتاج اليها لا كفته ولكنه يحتاج الى الفقه كثيرا لانه - [00:49:13](#)

يقع في خطأ من الالخطاء لا يتخلص منه الا الفقيه ويقع في ماذا؟ في خطأ فيقع معه المأمون وهذا يكثر كثيرا في حق يقع كثيرا في

حق الائمة الذين لا يكونون - [00:49:33](#)

على درجة من الفقه الذي اقل ما فيه ان يكون ملما باحكام الصلاة عمرو بن سلمة فكان اقرعهم وهو صغير. فكان يصلي به فكان يؤمهم. قال فكنت اؤمهم. يؤم قومه وهو صغير - [00:49:48](#)

وهذا ايضا يستدل به على صحة امامة الصبي. خلافا للذين يمنعون ذلك وهذا سيأتي هل تصح امامة الصبي في الصلاة ايضا اذا عمرو ابن سلمة كان يصلي بقومه فكان اذا سجد ظهر شيء من عورته لصغر القميص الذي كان عليه - [00:50:06](#)

كان قصار يعني قصير ما كان يسرق فكانت النساء او امرأة من النساء قالت غطوا عنا عورة وفي رواية سوءة صاحبكم قال فاجتمعوا فاشترؤا لثوبا او قميصا فما فرحت بعد فرحي بالاسلام لفرح مثله - [00:50:25](#)

انظروا قميص الان هل القميص قيمة اجتمع قومه فاشترؤوا يعني كل منهم القى شيء فاشترؤوا له اسهموا فاشترؤوا له ثوبا ليكون عليه في وقت الصلاة يحفظ به عورته حتى لا تقع اعين بعض النساء على شيء من عورته اذا سجد - [00:50:44](#)

فهو قد فرح بذلك. فانظروا يرى ان هذا يأتي في الدرجة الثانية بعد فرحه بالاسلام ولا شك انه لا شيء اعظم مما يمن الله به سبحانه وتعالى على عبده بالاسلام - [00:51:06](#)

فهذه اعظم نعمة ينبغي ان نشكر الله سبحانه وتعالى عليها ان جعلنا مؤمنين واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا. اصبحوا اخوانا في هذا الدين العظيم. ان الدين عند الله اسلام - [00:51:22](#)

قال وان كثر بطلت الصلاة بطلت الصلاة به. يعني ان كثر ذلك خلع ثوبه وتكرر فهذا يدخل في شيء يدخل في نوع قال لان التحرز منه ممكن وان اطارت الريح ثوبه عن عورته - [00:51:42](#)

فاعاده بسرعة لم تبطل صلاته. لانه يسير فاشبهه اليسير من العورة قال رحمه الله ايها الاخوة في يندر ان يمر بنا باب من الابواب الا ونرى سماحة هذه الشريعة ويسرها - [00:52:03](#)

وان الاشياء الخالية يتجاوز عنها. ارأينا بالنسبة للنجاسات بجميع انواعها انه يعفى عن يسيرها. وكذلك رأينا ايضا هنا فيما معنا نحن الان بالنسبة لستر العورة وايضا بالنسبة ايضا للغرر والجهالة اذا كان يسيرا في البيوع فانه يعفى عنه - [00:52:21](#)

تجاوز وترون ايضا ان كثيرا من البيوع لا تخلو من بعض الغرق انت ترى مثلا في الجعالة ترى في الاجارة ترى في قد يوجد فيها بعض الامور ولذلك قال بعض العلماء جاءت على خلاف - [00:52:41](#)

ولكن الصحيح انه لا يوجد قياس صحيح يخالف نسا صحيحا صريحا قال ويجب ويجب فتر العورة لما يستر لون البشرة من الثياب او الجلود او غيرهما. ما معنى يجب وسفر العورة ما يستر لون البشرة - [00:52:56](#)

يعني المراد ان يغطي هذا الثوب لون البشرة بحيث لا تراه ليس القصد ان تأتي بثوب لونه كلون البشرة اذا كانت البشرة امرة تأتي بثوب احمر بيضة ابيض سوداء لا المراد بثوب يستر لون البشرة يعني يستر لون البشرة - [00:53:19](#)

ان يغطي وهو الذي يعرف بالثوب الصفيق اي المتين. لا يكون ثوبا رقيقا خفيفا بحيث اذا وضع يكون كالمرأة تنظر اليه اما التقاسيم التي تكون في البدن فلا يمكن هذا لان هذه يصعب حتى وان كان الثوب صفيقا فالانسان اذا ركع وسجد تتبين ثقافته - [00:53:39](#)

بدنه ولكن المراد انه اذا نظر الناظر او نظر هو نفسه الى عورته لا يرى شيئا من بدنه اي المراد ان يكون السافر سواء كان قميصا او سروالا او رداء او ازارا او غير ذلك ينبغي ان يكون - [00:54:01](#)

للبدن ينبغي ان يكون يعني لا يصف لون البشرة. لا يجعلك تنظر الى لون البشرة فاذا غطيت لا تعرف لونها هذا هو الله قال فان وصف لون البشرة لم يعتد به. يعني ان استطعت ان من وراء هذا الثوب ان تنظر الى البشرة وتعرف لونها اي لون من - [00:54:23](#)

لا يعتبر ذلك كافرا للبدن فوجوده وعدمه زيادة قال لم يعتد به لانه ليس بساتر قال ويجب ان يجعل على عاتقه شيئا من اللباس في الصلاة المفروضة. ما هو المراد بالعائق؟ هو ما يقع بين المنكبين - [00:54:44](#)

ماذا يعني تأتي هنا تضع شيء هنا وتضع شيء هنا وسيأتي بعد ذلك اشتمال الصماء والثدي الماء وهالا اشتمال الصماء هو الذي نعرفه في الاضطباع في الحج هو يختلف. هناك اقوال كثيرة للفقهاء ولاهل اللغة. ولعل المؤلف - 00:55:05

ما يذكره فيكون من التخفيف. ما ادري هل هو ذكره لا ولكن المراد هنا ولماذا قال المؤلف ينبغي ان يجعل على عاتقه شيئاً من ذلك؟
ليه لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال - 00:55:25

لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء قد يسأل سائل يشك على بعضنا الان فيقول الثوب هو اصلاً يغسل عاتق انتم تنظرون الخميس هذا ولكن احياناً يطلق الثوب ويشمل الردى. الردى هذا الذي تأتي به على شكل ملحفة على الردى هذا الذي تعرفونه يعني - 00:55:41

احدهما تتجرب به والاخر تضعه ماذا على كتفك المراد انك تأخذ الردى وتلف به بدنك ولكن عليك ان ماذا ان تضع شيئاً على ماذا؟ على عاتقك لكن يشترط الا تشتمل اشتمال الصمة لان مناف اليها الا تضع طرفي الثوب على عاتقيه - 00:56:02

فتظهر عورتك لا لكن لو كان عليك سروال او دبان السروال القصير فهذا لا يضر لان هناك شيء اخر يستتر ولذلك اشتمال الصمة هناك من قال هو الاضطباع ان تجعل وسط الربا تحت ماذا عاتقك الايمن يعني تحت ابطنك وطرفيه - 00:56:28

على العاتق الايسر او اشتمال الصم هو ان تلتحف به ولا تخرج يديك كما هو عند الشافعي تلفها وهذا فيه اذى او اشتمال هو ماذا ان تضع ماذا الردا على عاتقك؟ فتتكشف عورتك فلا يجوز ذلك بل عليك - 00:56:49

ان تعنى بتغطية العورة اذا جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم ان الانسان اذا صلى لا يكفي ان يتبع فقط بل ينبغي له ان يضع ماذا على عاتقه شيء؟ ولكن اذا كان عليك ثوب فهو اكمل شيء. ولذلك سترون المعلق سيذكر الاشياء التي يلبسها الانسان - 00:57:11

اولها يبدأ بالقميص لانه اكملها لماذا؟ القميص هو الثوب لو ان احدنا خلع الغتر والطغي يجد ان هذا الثوب غطى جميع بدنه ما عدا الرأس وفيه الوجه بلا شك والرجلين. والكفان بطبيعتهما يظهران. لا علاقة لهما. اذا الثوب يغطي جميع - 00:57:33

يغطي جميع البدن ولا يظهر الا ماذا؟ الرجلان القدمان وما يرتفع وكذلك الرأس وفيه الوجه يأتي بعد ذلك الربا فيأتي في المرحلة الثانية ثم السروال الايجار وهكذا. وربما المؤلف يتكلم عن هذه الاشياء. نحن - 00:57:53

الان بحمد الله كما سترون اصبحت الملابس وافية وكاملة ولا يحصل شيء من ذلك. ولكن هذه احكام مقررة ينبغي ان ندرسها. ولا يضمن الانسان ان يكون في سفينة يحصل فيها غرق كما سيأتي لانه قد يكون في سفينة فتغرق فيأتي الناس فيصبح عراة ماذا يفعلون؟ كيف يصلون؟ لا بد ان يصلوا - 00:58:14

ولذلك يصلون عراة؟ او يصلون جلوساً؟ هذه مسألة اعتقد ان المعلم سيبحثها نؤجلها الى مكانه قال لما روى ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا يصلي احدكم في ثوب واحد - 00:58:38

ليس على عاتقه منه شيء متفق عليه. لا يصلي. جمهور العلماء على انه لو صلى وليس على عاتقه شيء فانه لا روي ان هذا ليس من العورة وقد رأيت اتفاق الائمة مالك والشافعي احمد على انها ما بين السرة والركبة - 00:58:57

لكن الحنابلة عندهم انه لابد ان يظع وهذا واجب لكن عند الحنابلة في هذه الرواية لو صلى وليس على عاتقه شيء فصلاته صحيحة لكن قالوا الحديث لا يصلي احدكم في ثوب واحد ليس على عاتقه منه شيء. وفي رواية ليس على عاتقه شيء - 00:59:14

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:59:33